

السلطة القضائية في نيوجيرسي اجراءات الحصول على الأمر التقييدي المؤقت



إذا كنت بحاجة للمساعدة في معرفة ما إذا كنت مؤهلاً للحصول على أمر تقييدي جراء العنف المنزلي فيرجى مراجعة "CN 12968 – ما هو العنف المنزلي؟".

كيف يتم تقديم طلب للحصول على أمر تقييدي في قسم الشرطة المحلية؟

سيقوم ضابط الشرطة بمقابلة مقدم الطلب ويتعبئة دعوى عنف منزلي مدنية للحصول على أمر تقييدي. ويكون مقدم الطلب بمثابة المدعي في هذه القضية. أما المدعى عليه فهو الشخص الذي تم الادعاء بأنه قد ارتكب فعل العنف المنزلي. سيقوم ضابط الشرطة بالاتصال مع قاضي محكمة البلدية لإجراء جلسة هاتفية يتم تسجيلها. وسيقوم القاضي باستجواب المدعي حول أحداث العنف المنزلي الحالية والسابقة. وعلى المدعي اخبار القاضي بما إذا كان بإمكان المدعى عليه الوصول إلى أية أسلحة نارية. وسيقوم القاضي بإصدار قرار إما بالموافقة على طلب اصدار أمر تقييدي أو برفضه. هذه الجلسة ستتم بغياب المدعى عليه.

ماذا يحدث بعد قيام قاضي محكمة البلدية بإصدار قراره؟

إذا قام القاضي بالموافقة على الطلب، سيقوم عندها القاضي بالتوقيع على أمر تقييدي مؤقت (TRO). وسيحصل المدعي على نسخة من الأمر وتاريخ لجلسة استماع بخصوص الأمر التقييدي النهائي والتي ستعقد بعد عشرة أيام. وستقوم الشرطة المحلية بتبليغ المدعى عليه بالأمر التقييدي المؤقت وتاريخ الجلسة المحددة للنظر في الأمر التقييدي النهائي. ويتوجب على كل من المدعي والمدعى عليه الحضور شخصيًا في اليوم المحدد للجلسة النهائية.

أما إذا قام القاضي برفض الطلب للحصول على أمر تقييدي، فيمكن عندها تقديم طلب لدى قاضي المحكمة الابتدائية لإجراء مراجعة فورية لقرار رفض اصدار الأمر التقييدي المؤقت. وسيقوم قاضي المحكمة الابتدائية بإجراء جلسة هاتفية حول دعوى الأمر التقييدي المؤقت ومن ثم اصدار قرار بقبول أو رفض اصدار الأمر التقييدي المؤقت. وإذا قام القاضي برفض طلب اصدار الأمر التقييدي المؤقت، فيمكن عندها تقديم استئناف لقرار الرفض في قسم الاستئناف.

كيف يتم تقديم طلب للحصول على أمر تقييدي في المحكمة الابتدائية؟

سيقوم احد موظفي وحدة العنف المنزلي في قسم قضايا العائلة بإجراء مقابلة مع المدعي وطرح أسئلة محددة حول الواقعة التي أوصلتهم إلى المحكمة وكذلك حول واقعات عنف منزلي سابقة. وبعد انتهاء المقابلة سيتم عقد جلسة مع ضابط مختص بجلسات العنف المنزلي أو مع قاضٍ. وستعقد هذه الجلسة بغياب المدعى عليه. وعلى المدعي اخبار القاضي بما إذا كان بإمكان المدعى عليه الوصول إلى أية أسلحة نارية.

إذا قام القاضي بالموافقة على الطلب، سيقوم عندها القاضي بالتوقيع على أمر تقييدي مؤقت (TRO). وسيحصل المدعي على نسخة من الأمر وتاريخ لجلسة استماع بخصوص الأمر التقييدي النهائي والتي ستعقد بعد عشرة أيام. وستقوم الشرطة المحلية بتبليغ المدعى عليه بالأمر التقييدي المؤقت وتاريخ الجلسة المحددة للنظر في الأمر التقييدي النهائي. ويتوجب على كل من المدعي والمدعى عليه الحضور شخصيًا في اليوم المحدد للجلسة النهائية.

وإذا عقدت الجلسة مع ضابط مختص بجلسات العنف المنزلي وقرر هذا الأخير عدم التوصية بإصدار أمر تقييدي مؤقت، فيمكن عندها للمدعي طلب إحالة الأمر إلى قاضي محكمة ابتدائية للنظر فيه في ذات اليوم. وإذا قام القاضي برفض طلب اصدار الأمر التقييدي المؤقت، فيمكن عندها تقديم استئناف لقرار الرفض في قسم الاستئناف.

هل من الممكن تغيير الأمر التقييدي المؤقت؟

يمكن إجراء تغييرات في طلب الحصول على أمر تقييدي مؤقت قبل جلسة النظر في الأمر التقييدي النهائي. وإذا رغب المدعي بتغيير الطلب لأي من الأسباب الواردة أدناه فيمكنه عندها تعبئة الاستمارات المطلوبة ولن تكون هناك حاجة لعقد جلسة جديدة:

- إضافة مزيد من المعلومات حول الواقعة التي أدت بالمدعي لرفع دعوى لإصدار أمر تقييدي.
- قيام المدعى عليه بخرق الأمر التقييدي و/أو ارتكاب أفعال عنف منزلي أخرى وأراد المدعي إضافة الأفعال الجديدة للدعوى.
- إضافة مزيد من المعلومات حول أعمال عنف منزلي سابقة بين المدعي وبين المدعى عليه والتي لم يتم سردها في الدعوى الأصلية.
- إضافة أسماء الأطفال المشتركين بين المدعي وبين المدعى عليه والذين لم ترد أسماؤهم في دعوى العنف المنزلي الأصلية التي تم رفعها في هذه القضية.

إذا رغب المدعي بتعديل الطلب و/أو الأمر التقييدي المؤقت لأسباب تختلف عن تلك الواردة أعلاه، مثل السعي للحصول على تدابير إضافية تتعلق بالزيارات أو الإعالة المالية، فعليه الاتصال بمكتب قسم العائلة في المقاطعة التي صدر فيها الأمر التقييدي للحصول على المزيد من التعليمات.

ماذا يفعل المدعى عليه بعد تبليغه بالأمر التقييدي المؤقت؟

بمجرد اصدار أمر تقييدي مؤقت من قبل قاضي محكمة ابتدائية أو محكمة بلدية يتم تحديد موعد لجلسة استماع بشأن امر تقييدي نهائي. وسيكون تاريخ الجلسة مدرجًا في الأمر القضائي. يتوجب على المدعى عليه حضور جلسة المحكمة. ويحق للمدعى عليه احضار محام؛ ولكن لا يمكن للمحكمة توفير محام له. وقد يؤدي عدم حضور المدعى عليه إلى الجلسة إلى قيام المحكمة بإصدار أمر تقييدي نهائي ضده.

على المدعى عليه أن يدرك بأن أي انتهاك لأي من الشروط الواردة في الأمر التقييدي المؤقت قد يشكل ازدراءً مدنيًا أو جنائيًا وبالتالي قد يؤدي إلى الاعتقال والمقاضاة وربما الحبس. لذلك فمن المهم ان يلتزم المدعى عليه بالشروط الواردة في الأمر القضائي.

إذا أراد المدعى عليه استئناف الأمر التقييدي المؤقت فيمكن تقديم طلب استئناف وإصدار أمر قضائي في المقاطعة التي أصدرت فيها المحكمة الأمر التقييدي المؤقت. [طلب استئناف وإصدار أمر قضائي - Application for Appeal and Order \(njcourts.gov\)](https://www.njcourts.gov)

للمزيد من المعلومات، يُرجى مراجعة الكتيب "إجراءات الحصول على أمر تقييدي نهائي" (CN 12970).